



رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٧/٢٠٢٥) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٧

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وفيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	احمد عصام محمد الخولاني	٥٤٠٩٥	اليانز لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٨٠٣١١٠٠٢٧٧
٢	محمد أشرف عبد العليم محجوب فايد	٥٤٠٩٦	اليانز لتأمينات الحياة	٢٩٩٠٨٢٤٢١٠٠٨٧٦
٣	أميره عزت متولى نافع متولى	٥٤٠٩٧	اليانز لتأمينات الحياة	٣٠١٠٦٢٠٠١٠٥١٤٩
٤	عبد الحميد أشرف عبد الحميد سعيان	٥٤٠٩٨	اليانز لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٤١٣١٢٠٠٢٥٧
٥	هاجر عبد الرحيم محمود محمد	٥٤٠٩٩	اليانز لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٦١٣٢٤٠٢١٢٨
٦	أميره عماد الدين عبد القادر ابراهيم الشاذلي	٥٤١٠٠	اليانز لتأمينات الحياة	٢٩٨١١٠١٣١٠٠٢٠٦
٧	احمد السيد مسلمي السيد	٥٤١٠١	اليانز لتأمينات الحياة	٣٠٠٠٩٢٥١٣١١١٥٥

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح